

انتقدت زوجها بسبب ألعاب الفيديو فاعتدى عليها



دبي: محمد ياسين

اتهمت زوجة خليجية، زوجها بالاعتداء عليها بعد مشادة حدثت بينهما بسبب قضائه معظم وقته في ممارسة ألعاب الفيديو وإهمال علاقتهما الزوجية، فدانت محكمة الجناح والمخالفات في دبي وقضت بتغريمه 5 آلاف درهم وبرأته محكمة الاستئناف.

دارت أحداث القضية في منطقة الصفا بدبي خلال شهر إبريل/نيسان الماضي، حين تقدمت زوجة خليجية ببلاغ ضد زوجها يفيد تعرضها للاعتداء من قبل زوجها، وأفادت المُبلّغة بأنها أثناء تواجدها في منزل الزوجية حدث خلاف بينها وبين زوجها، بعد حديث بينهما تطور لمشادة كلامية انتهت باعتداء زوجها عليها.

وأوضحت الزوجة في التحقيقات أن سبب الخلاف بقاء زوجها لفترات طويلة أمام ألعاب الفيديو، ولا يقضي معها غير القليل من الوقت، وبعدها ثار غضبه بهذا الخصوص، وغادر الغرفة، ثم عاد مجدداً ووقف أمامها وكان على وشك

صفعها على وجهها، فأخبرته بأنها لا تخاف من صراخه وتهديداته، فقام بإمساك يديها وضربها على وجهها، فأصيبت بحالة من التشنج والعصبية، فحاول تهدئتها لكنها أصرت على إبلاغ الشرطة بالواقعة

وحسب ملف القضية أفاد الزوج (26 سنة) بأن زوجته طلبت الحديث بعد أدائه صلاة الفجر يوم الواقعة، وكانت في حالة غضب من قضائه وقتاً طويلاً في ألعاب الفيديو، فطلب منها الهدوء إلا أنها واصلت الصراخ، وإخباره بأنها غير مرتاحة للعيش معه

وتابع الزوج أن زوجته بدأت تتحدث عن أمور عائلية تخص أسرته وأنه يهمل علاقته بها، فقام بدفعها وأخبرها بأنها في حالة استمرار الحال على هذا المنوال وهذه الطريقة في الحديث قد تجبره في يوم من الأيام على فقدان أعصابه

وبينت استمارة الفحص الطبي التي قدمتها الزوجة كدمة باليد اليمنى والكتف، ولا توجد إصابات ظاهرة، وأنه تم شفاؤها مما تم إثباته في استمارة فحصها الطبي خلال مدة تقل عن 20 يوماً، دون أن تخلف عاهة مستديمة

وفي حيثيات حكم الاستئناف فإن المحكمة لا تسترسل بيقينها فيما توجهت إليه النيابة العامة من الأدلة المذكورة، فضلاً عن أن الأوراق بحالتها تفتقر إلى أي دليل معتبر تطمئن إليه المحكمة على أن الزوج قد ارتكب الجريمة المسندة إليه، لا سيما أنه قد أنكر ما أسند إليه في جميع مراحل الدعوى، وبناء عليه تكون الأدلة المقدمة في الدعوى دون حد الكفاية لاقتناع المحكمة بثبوت الاتهام ضده، ومن ثم يكون ما انتهى إليه قضاء الحكم المستأنف من إدانته قد جانبه الصواب ويتعين إلغاؤه والقضاء مجدداً ببراءته